



0733 / 19

إلى

السيدة والسادة مديرة ومديري

الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

الموضوع: مقرر السيد الوزير رقم 063.19 بتاريخ 7 أكتوبر 2019 في شأن تحديد شروط وإجراءات وضوابط تنظيم مباراة توظيف الأساتذة أطر الأكاديميات.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، استعدادا للسنة الدراسية 2020-2021، وفي إطار المراقبة والتأطير القانوني والمسطري لعملية توظيف الأساتذة أطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين (دورة نونبر 2019)، يشرفني موافاتكم بمقرر السيد الوزير الذي يحدد شروط وإجراءات وضوابط تنظيم هذه المباريات وبعض المقتضيات المتعلقة بفترة التكوين التأهيلي.

وتجدر بالذكر، فإن المقرر يتضمن مقتضيات تتوزع على أربعة أبواب وفق الآتي:

- الباب الأول: أهداف وإجراءات وضوابط تنظيم المباريات;
- الباب الثاني: شروط الترشيح وإيداع الملفات;
- الباب الثالث: مراقبة الملفات واستدعاء المترشحين وإجراء الاختبارات والإعلان عن النتائج;
- الباب الرابع: مقتضيات تتعلق بفترة التكوين التأهيلي.

بناء عليه، أدعوكم إلى ضرورة التقيد بما جاء في هذا المقرر من مقتضيات، والحرص على التنزيل الأمثل لمواده واحترام الجدولة الزمنية لمختلف العمليات المرتبطة بإجراء هذه المباريات، والسلام.

عن الوزير ويتفويض منه  
الكاتب العام  
لقطاع التربية الوطنية  
يوسف بلقاسمي



063.19 مقرر

لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي  
في شأن تحديد شروط وإجراءات وضوابط تنظيم  
مسابقات توظيف الأساتذة أطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين  
وبعض المقتضيات المتعلقة بفترة التكوين التأهيلي

- دورة نونبر 2019 -

\*\*\*\*\*

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي:

بعد الاطلاع على القانون رقم 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.195 الصادر في 16 من رمضان 1424 (11 نونبر 2003)، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.00.203 الصادر في 15 صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم 2.00.1016 الصادر في 7 ربى الآخر 1422 (29 يونيو 2001) بتطبيق القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، كما وقع تغييره؛  
وعلى الأنظمة الأساسية الخاصة بأطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛

وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 24/2012 بتاريخ 22 أكتوبر 2012 المتعلق بكيفيات تدبير إجراءات التوظيف في المؤسسات والمقاولات العمومية؛

قرر ما يلي:

الباب الأول

أهداف وإجراءات وضوابط تنظيم المباريات

المادة الأولى: الأهداف

هدف هذا المقرر إلى تحديد شروط وإجراءات وضوابط تنظيم مباريات توظيف الأساتذة أطر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وكذا شروط وكيفيات الترشيح وإيداع الملفات واستدعاء المترشحين وإجراء المباريات والإعلان عن نتائجها؛

كما ينص هذا المقرر على بعض المقتضيات المتعلقة بفترة التكوين التأهيلي بالنسبة للناجحين في هذه المباريات.

## المادة 2: الإجراءات المعتمدة لتنظيم المباريات

تتولى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وتنسيق مع المصالح المركزية المختصة، تنظيم وإجراء مباريات توظيف الأساتذة أطر الأكاديميات، وفق الضوابط التالية:

- الالتزام بالقواعد والمعايير الوطنية المعتمدة في تنظيم المباريات العمومية؛
- اعتماد برمجة زمنية موحدة بالنسبة لجميع الأكاديميات من حيث تاريخ وتوقيت إجراء المباريات؛
- اعتماد مواضيع وشبكات موحدة وطنياً لإجراء الاختبارات الكتابية وتصحيح إنجازات المرشحين، وكذا شبكة موحدة وطنياً لإجراء الاختبارات الشفوية والعملية؛
- التقيد بمقتضيات دليل المساطر والعمليات الخاص بمبارات توظيف الأساتذة أطر الأكاديميات الصادر عن المركز الوطني للتقويم والامتحانات برسم هذه الدورة.

### الباب الثاني

#### شروط الترشيح وإيداع الملفات

## المادة 3: الترشيح

يتم الترشيح لاجتياز الاختبارات الكتابية وجوباً بعد المصادقة على طلب الترشيح الإلكتروني من طرف المرشحين الذين سبق لهم التسجيل القبلي عبر البوابة الخاصة بالمبادرة (<http://tawdif.men.gov.ma>)، والذي يحدد فيه المرشح(ة) المديرية الإقليمية التي يرغب في العمل بها، علماً أن الناجحين سيتم تعينهم بنفس الإقليم الذي تم اختياره من طرف المرشحين بالنسبة لسلك التعليم الابتدائي، وإنما بنفس الإقليم أو بالأقاليم الواقعة في المجال الترابي للأكاديمية بالنسبة لسلك التعليم الثانوي.

هذا، ولا يمكن للمترشح (ة) أن يصادق على ترشيحه (ها) إلا في تخصص واحد وسلك تعليمي واحد، وذلك عن طريق نفس البوابة الإلكترونية خلال الفترة المتموّلة ما بين 31 أكتوبر و 13 نوفمبر 2019.

## المادة 4: شروط الترشيح

تفتح المباريات في وجه المرشحين غير الموظفين، المتوفرين على الشروط التالية:

### أ- شروط عامة:



- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛

- أن يكونوا متمنعين بالحقوق المدنية، وألا يكون قد صدر في حقهم حكم بالإدانة بسبب ارتكابهم جنحة أو جنحة؛

- ألا يتجاوز عمرهم 45 سنة عند تاريخ التحاقهم بمقرات عملهم؛

• أن يكونوا حاصلين على:

- شهادة الإجازة في المساكن الجامعية للتربية، أو ما يعادلها;
  - شهادة الإجازة في المساكن الجامعية للتربية " تخصص مهن التدريس " للمستفيدين من البرنامج الحكومي لتكوين 10 آلاف إطار تربوي في مهن التدريس;
  - شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية للمستفيدين من البرنامج الوطني لاستكمال تكوين 25 ألف من حاملي الإجازة (2016 - 2018);
  - شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها.
- ب- شروط خاصة:
- بالنسبة للتدريس بالتعليم الثانوي سلكي: لا يمكن الترشح إلا في المواد الدراسية المطابقة لمجال التخصص، ويلغى كل ترشيح غير مطابق للتخصص الوارد في الشهادة المدنى بها، باستثناء مادة التربية البدنية والرياضية التي يتم فيها قبول جميع التخصصات؛  
ويمكن لحاملي الإجازة في شعبتي العلوم الاقتصادية والقانون باللغة الفرنسية، الترشح لتدريس مادة اللغة الفرنسية؛ كما يمكن لحاملي الإجازة في الفيزياء الترشح لتدريس مادة الرياضيات.
  - بالنسبة للتدريس الابتدائي: يتم قبول جميع التخصصات.

#### المادة 5: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- وصل التسجيل الإلكتروني المستخرج من البوابة الإلكترونية الخاصة بالمسابقة؛
- وثيقة الالتزام المستخرجة من البوابة الإلكترونية الخاصة بالمسابقة موقعة من طرف المترشح ومصادق عليها من قبل السلطات المختصة؛
- نسخة من شهادة الإجازة أو الشهادة المعترف بمعادلتها مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة المنصور في الجريدة الرسمية؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف.

#### المادة 6: إيداع ملف الترشيح

يتعين على المترشح (ة) لهذه المباريات، إيداع ملف الترشيح، مقابل وصل، بالمديرية الإقليمية التي تم تحديدها في طلب الترشيج الإلكتروني، وذلك ابتداء من يوم الخميس 31 أكتوبر 2019 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الخميس 14 نوفمبر 2019 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

### الباب الثالث

#### مراقبة الملفات واستدعاء المرشحين وإجراء الاختبارات والإعلان عن النتائج

##### المادة 7: دراسة ومراقبة ملفات الترشيح

تحضير ملفات الترشيح للمراقبة على المستوى الإقليمي بالنسبة للمرشحين بسلك التعليم الابتدائي، وعلى المستوى الجهوي بالنسبة للمرشحين بالتعليم الثانوي بسلكية، وذلك للتأكد من توفر المرشحين على الشروط المطلوبة لاجتياز المباريات،

وتقام هذه العملية تحت إشراف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بتنسيق مع مصالح الموارد البشرية والمراكز الجهوية والإقليمية لامتحانات.

##### المادة 8: حصر ونشر اللوائح النهائية للمرشحين ولوائح الناجحين ولوائح الانتظار

تتولى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين نشر لوائح المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة لاجتياز الاختبارات الكتابية.

كما تتولى الأكاديميات، بناء على قرارات اللجن الجهوية للمداولات، القيام بما يلي:

- إعداد ونشر لوائح الناجحين في الاختبارات الكتابية المقبولين لاجتياز الاختبارات الشفوية والعملية؛
  - حصر لوائح الناجحين بصفة نهائية وكذا لوائح الانتظار، مرتبة حسب الاستحقاق، بموجب مقرر مدير(ة) الأكاديمية المعنية، ونشرها عبر بوابة الالكترونية الخاصة بال المباراة وببوابة التشغيل العمومي ([www.emploi-publice.ma](http://www.emploi-publice.ma))، وبمقررات الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين وبمقررات المديريات الإقليمية الواقعة في مجالتها التربوية.
- ويعتبر الإعلان عن لوائح المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية والشفوية والعملية بمثابة استدعاء رسمي للمعنيين بالأمر.

##### المادة 9: إجراء الاختبارات

تشتمل المباريات على اختبارات كتابية واختبارات شفوية وعملية:

- الاختبارات الكتابية، ويتجاوزها جميع المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة دون خضوعهم لمسطرة الانتقاء الأولى؛
- الاختبارات الشفوية والعملية، ويتجاوزها المرشحون المعلن عن نجاحهم بناء على نتائج الاختبارات الكتابية.

## المادة 10: الاختبارات الكتابية

يجتاز المرشحون الاختبارات الكتابية وفق ما يلي:

بالنسبة للتعليم الابتدائي (التخصص المزدوج)

التوقيت	التاريخ	المعامل	مدة الانجاز	الاختبار
من الساعة 8 و30 د إلى الساعة 10	السبت 16 نونبر 2019	2	ساعة ونصف	العلوم والرياضيات
من الساعة 10 و15 د إلى الساعة 11 و45 د		2	ساعة ونصف	اللغة العربية
من الساعة 14 إلى الساعة 15 و30 د		2	ساعة ونصف	مستجدات نظام التربية والتكتون
من الساعة 15 و45 د إلى الساعة 17 و15 د		2	ساعة ونصف	اللغة الفرنسية

بالنسبة للتعليم الابتدائي (تخصص الأمازيغية)

التوقيت	التاريخ	المعامل	مدة الانجاز	الاختبار
من الساعة 8 و30 د إلى الساعة 11 و30 د	السبت 16 نونبر 2019	3	3 ساعات	اللغة الأمازيغية
من الساعة 14 إلى الساعة 15 و30 د		2	ساعة ونصف	مستجدات نظام التربية والتكتون

بالنسبة للتعليم الثانوي بسلكية (جميع التخصصات)

التوقيت	التاريخ	المعامل	مدة الانجاز	الاختبار
من الساعة 8 و30 د إلى الساعة 11 و30 د	السبت 16 نونبر 2019	3	3 ساعات	مادة التخصص و ديداكتيك مادة التخصص
من الساعة 14 إلى الساعة 17		2	3 ساعات	مستجدات نظام التربية والتكتون

هذا، ومن أجل ضمان تكافؤ الفرص وتمكين المترشحين من التحضير الجيد لهذه المباريات، فقد تم وضع بطاقات توصيف مواضيع الاختبارات، تحدد المجالات وتحصر المحاور الرئيسية ودرجة أهمية كل مجال أو محور. ويمكن الاطلاع على هذه البطاقات وسجّلها من البوابة الإلكترونية الخاصة بال المباراة.

#### المادة 11: الاختبارات الشفوية والعملية

يسعد باختياز الاختبارات الشفوية للمترشحين المعلن عن نجاحهم في الاختبارات الكتابية.

المعامل	مدة المناقشة	الاختبار
3	30 دقيقة	مناقشة مواضيع قضائياً مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح(ة) على ممارسة مهام التدريس

بالإضافة إلى الاختبارات الشفوية، يجتاز المترشحون المعلن عن نجاحهم في مادة التربية البدنية والرياضية، الاختبار العملي.

#### المادة 12: إحداث لجان المباريات وتحديد مهامها

تحدد بمقررات للسيدة والسادة مديرية ومديري الأكademies الجهوية للتربية والتكتون لجان جهوية تتبع سير إجراء مباريات توظيف الأساتذة أطر الأكademies، تتألف من رئيس ونائب للرئيس وأربعة (4) أعضاء على الأقل. يتم اختيار أعضاء هذه اللجان من بين المسؤولين الإداريين والمفتشين التربويين حسب الأسلك التعليمية، والأساتذة العاملين بالمراكمز الجهوية لهن التربية والتكتون وبمؤسسات التربية والتعليم العمومي، وأطر هيئة التوجيه والتخطيط التربوي، المشهود لهم جميعهم بالكفاءة العلمية والبيداغوجية. وتتولى هذه اللجان تنفيذ سير الاختبارات الكتابية والشفوية والعملية.

تجتمع لجان تنفيذ سير إجراء مباريات توظيف الأساتذة أطر الأكademies كلجان للمداولات، على أن ينضاف إليها بالتناوب، بالنسبة لكل تخصص أو مادة معنية بالتداول، ممثل واحد عن لجان التصحيح.



## المادة 13: الجدول الزمنية لأهم مراحل إجراء المباريات

فترة الإنجاز	العمليات
31 أكتوبر 2019	نشر الإعلان عن المباريات في الصحف الوطنية والمواقع الإلكترونية
من 31 أكتوبر إلى 13 نوفمبر 2019	فتح البوابة الإلكترونية للمصادقة على طلبات الترشيح الإلكتروني من طرف المترشحين الذين سبق لهم التسجيل القبلي
من 31 أكتوبر إلى 14 نوفمبر 2019	إيداع ملفات الترشيح بالمدierيات الإقليمية
من 31 أكتوبر إلى 14 نوفمبر 2019	مراقبة ملفات الترشيح للتأكد من التوفير على الشروط المطلوبة
15 نوفمبر 2019	إعلان عن لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية
16 نوفمبر 2019	إجراء الاختبارات الكتابية
27 نوفمبر 2019	إعلان ونشر لوائح المترشحين الناجحين في الاختبارات الكتابية ومواقع الاختبارات الشفوية والعملية
من 28 إلى 30 نوفمبر 2019	إجراء الاختبارات الشفوية والعملية
02 ديسمبر 2019	الإعلان عن اللوائح النهائية للناجحين في المباريات ولوائح الانتظار
04 ديسمبر 2019	الالتحاق بالمراكم الجهوية لمهن التربية والتكون

## باب الرابع مقتضيات تتعلق بفترة التكوين التأهيلي

### المادة 14: مقتضيات عامة



- يهدف التكوين التأهيلي إلى إكساب المتدربين المهارات والكفايات الأساسية، وجعلهم قادرين على ممارسة مهنة التدريس؛
- يخضع المترشحون، الذين تم الإعلان عن نجاحهم بصفة نهائية لتكوين تأهيلي بالمراكم الجهوية لمهن التربية والتكون؛
- في حالة تخلف مرشح (ة) واحد أو أكثر من بين المترشحين الناجحين في مباريات التوظيف عن الالتحاق بالمراكم الجهوية لمهن التربية والتكون، بدون مبرر مقبول، في أجل أقصاه 5 أيام، يتم تعويضهم، بعد إخبارهم بذلك، بمترشحين آخرين من بين المترشحين المرتبين في لائحة الانتظار حسب الاستحقاق؛

- يتلقى المعنيون بالأمر خلال فترة التكوين التأهيلي، تعويضاً شهرياً قدره ألف وأربعين ألفاً (1400) درهم؛
- يعين المستوفون لجميع وحدات التكوين المبرمجة خلال السنة الأولى من التكوين التأهيلي في درجة توظيفهم، بمؤسسات عملهم ويستفيدون من سنة تكوينية ثانية، تمتد على مدى سنة دراسية كاملة، تنظم على شكل تكوين بالتناوب يخصص لإجراء تدريب مؤطر في وضعية تحمل كامل مسؤولية القسم ودورات تكوينية حضورية بالمراكم الجهوية لهن التربية والتكوين ودورات تكوينية عن بعد، تخصص لتهيئ امتحان التأهيل المهني (الكفاءة التربوية).

07 أكتوبر 2019

وحرر بالرباط في

وزير التربية للوطنية والتكنولوجيا المهني

والعلوم الفيزيائية والبيئية

سميد لمنزلي